مسألة النتر والنثر | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

النتر والنثر وهي ان البائل اذا قظى بوله فانه يظع يظع ابهامه من اصل ذكره ثم يمر الى اعلى ذكر حتى حتى يخرج هذا البول حتى يخرج هذا البول. ومن قال بهذا احتج بحديث عيسى ابن يزداد عن ابيه عند ابن - 00:00:00

انه قال اذا بال احدكم فلينتر ذكره ثلاثا. وهذا الحديث قد حكم عليه شيخ الاسلام بالوظع. وقال انه حديث موظوع باطل وعيسى ابن يزداد هذا لا يعرف وابوه ايضا لا يعرف. فالحديث بهذا الاسناد باطل ولا ولا - <u>00:00:20</u>

ولا ولا يؤخذ به ولا نقول بسنية النتر ولا بسنية ولا بسنية النثر ولا وهذا باب الابواب من ابواب الوسواس بل السنة ان لا ينثر ذكره ولا ينثره وانما اذا ابتلى بتقطير البول ان ينضح فرجه ولا يلتفت - <u>00:00:40</u>

واليه. وماسة النثر والذكوة ان جاءت على الامام احمد فان فان الامام احمد اخذ بها لحديث عيسى ابن يزداد. ويحمد قد يقول بحيث ضعيف لكنه لا يعنى القول به الاحتجاج - <u>00:01:00</u>

به والذي عليه عامة انه لا لا ينتر الذكر ولا ينثر والحديث الوارد في هذا حديث باطل وموضوع فلا يسار اليه ونقول ان نثر الذكر خلاف السنة ونثر خلاف السنة واما ما يذكره الفقهاء من انه يربط حبلا ويأخذ به ويقوم ويجلس ويقعد كل - <u>00:01:10</u> هذا من افعال الموسوسين من افعال الموسوسين وتفتح على العبد باب وسواس يبتلى به من من شدد على نفسه عافانا الله واياكم -00:01:30